

أحكام القرآن

@ 462 @ بأنهم سكان مكة وعمار المسجد الحرام ويرون بذلك فضلا لهم على غيرهم فنفي ا
ذلك عنهم شرعا وفضيلة لا حسا ووجودا وأخبر أن العمارة لبیت ا لا تكون بالكفر به وإنما
تكون بالإيمان والعبادة وأداء الطاعة سمعت الشيخ الإمام فخر الإسلام أبا بكر محمد بن أحمد
الشاشي يقول كان القاضي الإمام أبو الطيب الطبري يسمي الشيخ الإمام أبا إسحاق الشيرازي
إمام الشافعية وشيخ الصوفية بمدينة السلام حمامة المسجد لملازمته له لأنه لم يكن يجعل
لنفسه بيتا سواه يلزم القاضي أبا الطيب ويواظب القراءة والتدريس حتى صار إمام
الطريقتين الفقه والتصوف \$ الآية التاسعة \$.

قوله تعالى (! .) !

فيها ثلاث مسائل \$ المسألة الأولى \$.

نفي ا الموالاة بالكفر بين الآباء والأبناء خاصة ولا قربى أقرب منها كما نفاها بين
الناس بعضهم من بعض بقوله (! !) ليبين أن القرب قرب الأديان لا قرب الديار والأبدان
ومثله تنشد الصوفية .

(يقولون لي دار الأحبة قد دنت % وأنت كئيب إن ذا لعجيب) (فقلت وما تغني ديار قريبة
% إذا لم يكن بين القلوب قريب) \$ المسألة الثانية \$ الإحسان بالهبة والصلة مستثنى من
الولاية \$.

لحديث أسماء قالت يا رسول ا إن أمتي قدمت علي راغبة وهي مشركة